

كتاب الزراعة

التعاون في الزراعة

وعدنا في مقتطف اغسطس ان تلخص الفصل الاخير من كتاب التعاون في الزراعة لانه خاص بهذا التعاون في مصر فيحسن بكل المشتغلين بالزراعة ان يطلعوا عليه . بدأ المؤلف هذا الفصل بقوله

« لاشبهة في ان الفلاح المصري من اشد الناس اشتقاراً للتعاون فاننا كيفما قلبنا الطرف في شؤون حياته نراه عاجزاً عن تدبيرها تدبيراً يعود عليه بأقصى ثمرات عمله لما ينقصه من المعارف والخصائص التي يقتضيها الفوز في سبيل الحياة نعم انه على جانب عظيم من الصفات الطيبة التي لا غنى عنها للنجاح ولكن هذه الصفات وحدها لا تكفي لادراك تلك الغاية

الفلاح المصري كدود غير ملول صبور على المكارم دئب على اشق الاعمال من قبل شروق الشمس الى ما بعد غروبها في جميع اوقات السنة غير شاك او متأفف من حر الصيف وحر الشتاء قنوع بالكفاف من العيش قلما يفكر في الانصراف الى البدخ والنعم في ملبس وماكله ومشربه وقل ان يكون اسيراً للحمير فهو اذن اداة مثنى لاستغلال الارض »

ثم قال « ان هذا الرجل المحمد الذي يرى صورته في آثار الفراعنة الاقدمين وهو عربان لم يتدنثر الا بخرقة تستر عورته واقف في شمس الهاجرة يمين في الشادوف ليرفع الماء من النيل لري زرع جديريان يكون صاحب الحق الاول في خيرات الارض التي يفلحها »

وقد يتبادر الى الذهن من هذه العبارة الاخيرة ان خيرات الارض تذهب الى غيره من المالكين او المرابين ولكن ليس هذا غرض المؤلف بل غرضه ان الفلاح لا يتنازل كل خيرات الارض لانه مجهول كيفية الحصول عليها والاعتقاد بها بدليل قوله بعيد ذلك « ولكن الواقع ان هناك كثيراً من العوامل التي حرمت من جانب كبير من نصيب من تلك الخيرات »

ثم شرح هذه العوامل فقال انها جهل الفلاح بالقراءة وهذا الجهل حرمة من مطالعة نشرات وزارة الزراعة التي تنوعت فيها ابقاف الفلاحين عن وسائل الوقاية من الآفات التي تصيب الزرع وتوجيه عنايتهم الى بعض وجوه الامصلاح الزراعي التي تتناول الحث والفرس والري والتسميد والحصاد وانتقاء البذار . ونس على ذلك ما يذاع من الفوائد

الزراعية في الكتب والمجلات والصحف . ثم بين ان الزراعة صارت علماً وان المطلع على اصول هذا العلم العامل بها يستغل من الارض اكثر مما يستغل غيره ولا يتفق ذلك الا للفلاح المستفيد الاخذ بمحدثات العلم الزراعي

واشار الى ضرر آخر من استمرار الامية وهو سهولة وقوع الفلاح الامي في حائل «الغشالين» وخصوصاً المرابين الذين اتخذوا من جهله وحاجته الى المال وسيلة لامتناعهم عنه واستلاب ملكه القليل فترتب على ذلك قيام الشكوك والمواجس في نفسه واخذته الخاوف من جميع الناس وقلة ثقته بهم ومال الى ظن السود بكل من يعامله فتوم لهم الرغبة الى خذلانه او غبنه وكثيراً ما دفعه هذا الوم الى التذرع بالحيلة والخداع والجنوح الى المثل واستباحة حقوق سراه»

«اضل الى ذلك ان المصارف فتحت في وجهه ابوابها وسهلت له سبل الاستدانة برهن عقاره فكان ذلك من العوامل الجديدة التي طرأت على حياته وهو لم يحصل بعد على التربية الاقتصادية التي ترشده الى جر النفع من وراء تلك العوامل . نعم ان كثيراً من اهل الحزم والفضيلة من صغار الفلاحين قد انتفعوا من الرهن العقاري تماماً كما يكتفونوا يحصلوا عليه بغير ذلك من الوسائل في سبيل اصلاح اراضيهم وتوسيع نطاقها غير ان السواد منهم غره تدفق الاموال حواله فتدهور في حومة الاقتراض وتقتل في قيود الدين وبعد ان كان مديناً للمرابي وحده اصبح مديناً له وابترك الرهن معاً ودفعه قصر النظر في الشؤون المالية الى الاتفاق عن سعة مما اقترضه غير حاسب حساباً لصعوبة الوفاء مع تركم الفوائد حتى لقد يصح ان يقال انه اصبح يفلج الارض لفائدة دائيه»

ولا ندري هل احصى احد عدد الذين وقعوا في شرك الدين وجنوا او اسرفوا فوجد ان اكثرهم من الامينين الذين يجولون القراءة والكتابة لا من الذين لا يجولونها فان الذي نلته بالاخبار ان الرجل الذي يجول القراءة والكتابة والطاب اذا كان صاحب ملك لهو في الغالب اكثر في المعاملات من ابيه المتعلم واهرص منه على حفظ المال وابعد منه عن الاسراف . ولكن اخبارنا غير واسع فلا يحق لنا ان نبني عليه حكماً

ثم قال المؤلف «ان الفلاح مغبون في شراء البذور والسماد وبقيـة حاجات الزراعة مغبون في بيع حاصلاته مغبون في سعر القائدة التي يودعها على المال المقترض وفي شروط اقتراض ذلك المال . وقد جرى غبنه هذا بجرى الامثال على ألسنة الناس في هذه البلاد وخصوصاً من كابد منهم شؤون الحياة التروية

« فهو إذاً في حاجة إلى العلم في حاجة إلى المال في حاجة إلى تدبير أسرار زراعته تدبيراً يقلل من نفقاتها ويزيد من ثمراتها ويعود عليه بالنفع نصيب من تلك الثمرات »
 واستطرد من هذه النتيجة إلى وجوب التعاون في الزراعة قائلاً أنه « أفضل حل للمسألة الزراعية وغير وسيلة لتروية شأن الزراعة وإثارة بصائرهم وتنظيم مواردهم وحماية مزارعهم »

« وما يزيد الشعور بالحاجة إلى التعاون في هذه البلاد أن أولئك انقلاحين الصغار الذين وصفنا سوء حالهم بوجه الأجمال ليسوا بالنسبة القليلة بل هم عامة الزراعة وركن الثروة الزراعية الأول كما يتضح من الإحصاء الآتي الذي وضع في سنة ١٩١٥ (١) »

عدد	مساحة الملك	فدان
١٤٤٠٠٩٥	١٤٣٠١١٦	١٤٣٠١١٦
٧٥٣٢٣	٥٢٣١٧٤	٥٢٣١٧٤
٢٠٠١٠	٤٩٥٦٥٨	٤٩٥٦٥٨
٣٠٠٢٠	٢٦٠٢٨٦	٢٦٠٢٨٦
٥٠٠٣٠	٣١٣٩٠٢	٣١٣٩٠٢
١٠٠٠٠	١٧٢٦٨٩	١٧٢٦٨٩
١٠٥٨١٦٦٥	٤٧٥٠٥٢٧	٤٧٥٠٥٢٧

الجملة

« ولذلك فحركتهم انصلمين واتجهت عنايتهم إلى تمهيد السبيل لإدخال نظام التعاون في هذه البلاد وكان من الطبيعي أن يقوم على رأس هذه النهضة المباركة كبير النبلاء الذي أجمع الناس يحق على تقييده بأبي الفلاح صاحب العظمة السلطان حين الأول مذ كان رئيساً للجمعية الزراعية الخديوية (الساكنة الآن) فإنه أعزاه الله وإبقاء به أن رأى رأي العين تلك النتائج العجيبة التي عادت على فلاحي البلاد الأوربية من وراء التعاون أخذته الفكرة على مصلحة الفلاح المصري فدعا إلى تأليف لجنة في ربيع سنة ١٩٠٨ من كبار الزراع تحت رياسته لدراس المشروع وتقرير وسائل تنفيذه وفي ذلك الأبان بعينه قام المرحوم المبرور عمر بك لطفي بدعوته التعاونية ونفى صيف تلك السنة في إيطاليا باحثاً

(١) عن كتاب الإحصاء السنوي الصادر للنظر المصري سنة ١٩١٦ الذي أصدرته مصلحة عموم

منكباً على درس المشاعات التعاونية التي اقامها الاقتصادي الكبير لرنسافي وهي التي اشرنا اليها في غير هذا المكان. وبعد عودته من هناك اخذ في نشر الدعوة الى التعاون فكان من ثمرات تلك الدعوة انشاء شركة التعاون المالي في القاهرة في ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٠٩، برعاية عظمة السلطان حسين وسمو الامير يوسف كمال برأس مال قدره ٣٤١٢ جنيهاً ثم انشئت على يديه عدة شركات للتعاون المنزلي في القاهرة وبعض عواصم القطر. وأول شركة تعاون زراعية هي نقابة شعرا الخلة التي أسست في ٢٥ ابريل سنة ١٩١٠ برئاسة حضرة سليمان بك زكي السيد عمدة تلك القرية وقد انشئت بعد ذلك على مثالها عدة نقابات اخرى في بعض القرى اقدمها نقابات نجيل وناهيه وصنباي وكوم النور واوليله وبحلة دباي

« اما لجنة اعيان الزراعة المتقدم ذكرها فكان من نتائجها ان اللجنة التنفيذية لجسمية الزراعية اجتمعت في ٣٠ يناير سنة ١٩٠٩ وعينت لجنة من الاختصاصيين لدرس الموضوع ونفري ما تراه فيه فقررت ان نهضة التعاون الزراعي في البلاد لتوقف على تشريع خاص يسهل انشاء شركات التعاون ويجردها من قيود القانون العام التي لا تتفق مع مبادئ التعاون ووضعت مشروع قانون لهذا الغرض ليث محلاً للنظر الى ان نديت الجمعية في سنة ١٩١٢ مسيو ريبه المنش العام في وزارة الزراعة الفرنسية وقضت في ذلك المشروع بحثاً وانياً ووضع مشروعاً آخر لا يختلف عنه اختلافاً جوهرياً

« كل ذلك والحكومة ترفب بعين الاهتمام هذه الحركة الفكرية الى ان صدر قانون الخمسة الافدنة في ٢٨ نوفمبر سنة ١٩١٢ وكان من نتائجه غل ايدي صغار الزراع عن الاستدانة لان ضمان ذلتهم اصبح قاصراً على غلة اطيائهم فاصبح من المتعين التعميل بسن قانون للتعاون الزراعي يسهل على هؤلاء الزراع الحصول على ما يفتقرون اليه من المال وغيره من الوسائل اللازمة لاستغلال املاكهم استغلالاً يعود عليهم بالنفع المنشود فانشأت الحكومة مشروع قانون في اوائل سنة ١٩١٤ وعرضته على الجمعية التشريعية فبحثته في جلسات ١٤ و ١٥ و ١٦ يونيه من تلك السنة وقررت بعد ادخال بعض التعديل عليه. على ان هذا المشروع لم يصدر به المرسوم السلطاني بعد لان بعض نصوصه لا تزال محلاً للنظر فضلاً عن ان الشؤون الخطيرة التي نشأت عن الحرب الحاضرة قد حالت دون الاهتمام بامر النهضة التعاونية الى حين

« وقد توخت الحكومة بسن ذلك القانون قيام شركات التعاون الزراعية على مبادئ التعاون الصحيحة وتدير الوسائل الكفيلة بحماية مصلحة اعضائها ومعاملتها وتخربلها شيئاً

من المواد التي تعينها على طرح اغراضها المالية كما سيبي تفصيلاً
ومن اجم الامور التي اتجهت اليها حماية الشارع وضع شكل قانوني لتلك الشركات
يتفق مع اغراضها ومبادئها التي تقوم عليها وذلك لان النصوص التي وردت في القانون
العام عن الشركات على اختلاف انواعها لا تلائم على اطلاقها حالة شركات التعاون فان لم
يوجد قانون خاص لهذه الشركات اضطر مشتموها الى الاجتهاد القانوني في اقتباس متفرق
النصوص من القانون العام وتقييدها قدر الاستطاعة بما يتفق مع مبادئ التعاون
« ولا يخفى ان النظام الذي اقتره دعاؤه على محض الاجتهاد في تفسير القانون يتدر
ان يسلم من النقض بالحكام القضاء ولا يقاس في شيء بنظام اساسه التشريع الصحيح
« ولا يضاف ما تقدم بتعين علينا ان نصف انواع الشركات المختلفة كما يؤخذ من احكام
القانون العام الواردة في شأنها »

وبني ذلك قوانين الشركات المنصوص عليها في القانون المصري وهي كما يجب ان
يرجع اليه كل من يشاء ان ينشئ شركة في القطر المصري وبعده نص القانون المشار
اليه آتياً الذي وضع لشركات التعاون وهو عشرون مادة . واتبعها المؤلف بشرح موجز
علقه على كل مادة منها . ولقد احسن بهذا الشرح غاية الاحسان ولا سيما حيث ذكر اوجه
اختلاف بين الحكومة والجمعية التشريعية كما في الاختلاف على المادة الثانية التي يقال فيها
« ان شركات التعاون الزراعية تكون بمقد رسمي او عرفي مصدق فيع على توقيعات
المشاعدين » فقد قال ان هذه المادة كانت مثار خلاف شديد بين الحكومة وبعض اعضاء
الجمعية التشريعية فالحكومة ترى انه يجب ان لا تنشأ شركات التعاون الزراعية الا
بترخيص وزير المالية . والاعضاء الذين يخالفونها قالوا بوجود اطلاق الحرية للناس في
تأليف هذه الشركات بلا حاجة الى ترخيص اداري . وقد كانت الاغلبية في صف هذا
الرأي الاخير فانقرت الجمعية . ودافع هو عن رأي الحكومة وبين احقيته بكلام
مسيب وادلة مقنعة

وقد اتفق على بعض المواد كمادة التاسعة وقال في الختام ان الحكومة توخت من هذا
القانون وضع نظام وطيد النظم لشركات التعاون الزراعية يطلقها من قيود القانون العام
التي لا تلائم مصلحتها ويضمن لها التمتع بالشخصية المعنوية ويكفل قيامها على مبادئ
التعاون الصحيحة وحماية مصلحة اعضائها ومعامليها
وسنعود الى نقطة هذا الفصل في الجزء التالي

زراعة البطاطس

قال مكاتب المقطم من اشمون: البطاطس من المواد الغذائية الضرورية في قفطنا وقد قل الوارد منه من أوروبا في السنوات الثلاث الماضية بسبب الحرب لذلك غلا ثمنه في اسواق مصر حتى حرم الفقير طيعة. فاهتمت وزارة الزراعة بالامر ورأت ان الفرصة سانحة لتعميم زرع البطاطس في الاراضي الملائمة لزرعها وارشاد الزراع الى طرق زرعها وعهدت الى معاونتها في انهاء الزراع ما ينالونه من الفائدة اذا عملوا بارشادها وتعليمها وقد عمل الزراع بذلك فانبت زراعتهم واصابوا رجحاً وانراً ولما كان في ذكر الطرق التي اتبعت في زرع البطاطس فائدة للزراع قابلت بعضاً من ذوي الخبرة في زرع هذا الصنف فكان محصل ما قالوه لي هو

ان الارض التي تصلح لزرع البطاطس هي الارض الصفراء الخفيفة فان المحصول يكون وانراً فيها والنوع جيداً. اما الزمن الذي يوافق فيه الزرع فشهراً فبراير واطلس اعني مرتين في السنة. اما محصول زرع فبراير فيسبى بالصيني ومحصول ااطلس بالشوي وهاتين طرق زرع البطاطس

تحرث الارض ثلاث مرات وتزحف وتخطط على ابعاد متساوية بين كل خط وخط ٦٥ سنتيمتراً ثم تمسح بالنأس بناية تامة بحيث تصير التربة ناعمة جداً ثم توضع التقاوي وهي اجزاء من البطاطس التي فيها عيون (يزور) توبة في الثلث الاعلى من الخط على ابعاد مختلفة ففي الارض الضعيفة توضع على ابعاد بين الواحد والآخر ٣٥ سنتيمتراً. اما في الارض القوية فتوضع على ابعاد من ٤٠ سنتيمتراً الى ٤٥ سنتيمتراً ثم تروى الارض وبعد ٣٠ يوماً الى ٢٥ يوماً تمزق بالنأس بكل دقة ويكون حينئذ قد ظهر النبات على الخطوط ويمكن في هذه الحال توضع مكان الناصد من التقاوي التي لم تنبت. وتروى الارض اربع مرات بين كل رية واخرى عشرون يوماً. وقبل استخراج المحصول من جوف الارض بخمسة وعشرين يوماً تنزع المياه عن الزراعة بتاتاً لكي تجف ليستخرج المحصول سليماً ولا يتطرق التعفن اليه بعد ذلك وهو في المخازن

هذا وقد رأيت زراعة بطاطس في عزبة صاحب العزة اسكندر بك مسيحه في ناحية الحما فراقني ما رأيته من عنايته ورشده اتماماً بها. وعلمت ان متوسط محصول الفدان مئة وخمسة عشر قطاراً وصالي ثمنه نحو خمسين جنيهاً. وهو محصول جيد في جانب المحاصيل

الآخري . فليدلو عممت زراعة هذا الصنف في الاراضي المتوافقة له التي ذكرت ومنها في رسالتي هذه لانه يأتي بحصول جيد والسلام

موثمر الحبوب

عقد موثمر الحبوب في مدينة كنساس باميركا ونظر في قلة مواسم الحبوب في الدنيا فاشار بالامور التالية

- (١) ان تضمن الحكومة سعراً ميقناً للحبوب لا تهبط قبل مضي سنة بعد انتهاء الحرب
- (٢) التبكير في زرع الحبوب على قدر الامكان ولا سيما اذا زرعت كشفاً
- (٣) اختيار التقاوي وقت الدراس للوسم المقبل ولكن على تمام النظافة وتعاين المعالجة التي تمنع ظهور الآفات فيها اذا كانت معرضة لها
- (٤) تزرع في كل ناحية اصح التقاوي للزرع فيها ويجب على مدارس الزراعة ودواوين الزراعة ان تهتم بتعيين الاصناف الصالحة لكل جهة
- (٥) يجب منع الاعشاب الغريبة من التوسع الزرع باستعمال التقاوي الخالية من بذورها او يزرعها بعد زراعة اخرى تنظف الارض من الحشائش كالبرسيم
- (٦) يحسن امتحان قوة البزور على الانبات في دور الحكومة الخاصة بذلك وذلك قبل زرعها لاختيار ما يقل البذر الميت منه
- (٧) يحسن معالجة التقاوي معها كان نوعها بالعلاج الذي يمنع ظهور مرض الخميرة والصدأ فيها
- (٨) اذا وجد في الاضيان اعشاب تصاب بمرض الصدأ او مرض الخميرة وجب استئصالها منه قبل زرع الحبوب فيها
- (٩) حلف كثير من الحبوب وت غصنها ودرسها ونشرتها فيجب الانتباه لذلك ليقول الخلف على قدر الامكان
- (١٠) يجب ان يتاد الناس خلط القمح وت طعمه بحبوب اخرى كالقمحرة على انواعها والشعير والبقول او يكثرها من اكل هذه الحبوب واكل القمح وكسب يزر الكنتان وكسب البقول السوداء بدل القمح اذ يحصل ان الاراضي الصالحة لزراعة القمح اذا زرعت كلها لا تكفي لمطعمية كل نوع الانسان في المستقبل

كيف ينقل الطاعون البقري في السودان

نشرت جريدتنا السودان الصادرة في ٨ أغسطس الرسالة التالية لكتابتها من مروي في مديرية دنقلة قال فيها : —

بعد ان خفت عندنا وطأة الطاعون البقري عادت فزادت هذه الايام ولاسيما في جهة تنجاسي الرويس وصعريت والكروى ونوري واسلي

وقد اكتشف حفرة الملازم الاول محمود افندي صدقي الطيب البيطري ان مريان الرباء من جهة الى اخرى وانتشاره انما يتم بواسطة الخنزير وانها تحمل جراثيم الرباء فان الطاعون البقري انتشر في بلدة تنجاسي في بادئ الامر دون ان تصاب بلدة الديبة لعدم وجود حمير فيها الا انه منذ مدة توجه احد اهالي تنجاسي الى الديبة راكبا حماراً فلم تمضي ثلاثة ايام على ذهابه الى تلك البلدة حتى ظهر الطاعون فيها فاصيبت ابقار خمس سواقي من الجهة البحرية وخمس في الجهة القبلية

جمعيات التعاون الزراعي في الهند

اقررت حكومة الهند على انشاء هذه الجمعيات منذ اثنتي عشرة سنة خالفت ونجحت في غرضها نجاحاً كبيراً وقد جاء في التقرير الذي صدر حديثاً عن سنة ١٩١٥ — ١٩١٦ ان عدد هذه الجمعيات بلغ ١٩٦٧٥ وعدد اعضائها ٩١٨٤٣٦ ورأس مالها الذي تشغل به ٦٨٨٤٠٠٠ جنيه ومن ذلك مبلغ ١٠٧٠٠٠ جنيه من الحكومة وكان عدد هذه الجمعيات في العام السابق ١٧٣٢٧ وعدد اعضائها ٨٢٤٤٦٩ ورأس مالها ٥٩٢٧٠٠٠ جنيه واكثر هذه الجمعيات في البنجاب فان فيها ٣٣٩٣ جمعية عدد اعضائها ٤٨٠٤٣ ورأس مالها ١٣٧١٠٠٠ جنيه

وقد جاءت التفاصيل عن ١٧٧٢٩ جمعية رأس مالها الذي تشغل به ٣٤٤٠٠٠٠ مع ان رأس مالها الحقيقي ٥١٠٠٠٠ جنيه ومالها الاحتياطي ٤٠٣٠٠٠٠ والباقي اكثره اموال اقترضتها من البنوك واقترضتها لاعضائها وقد بلغ صافي ربحها في السنة الماضية ١٣٢٠٠٠ جنيه وهي تستدين الاموال بفائدة ٦ الى ٩ في المئة وتدينها لاعضائها بفائدة ٩ الى ١٢ في المئة مع ان الفلاح معاكنت احواله حسنة لا يستطيع ان يستدين هناك بائناً من ٢٠ في المئة